منظمة العفو الدولية

January 1998

يناير / كانون الثاني ١٩٩٨ ـ المجلد ٢٨ ـ العدد الأول

النشرة الإخبارية

© Popperfoto/Reuter

سيدة جزائرية تحمل صورة ووثائق رسمية لأحد أقاربها المفقودين

الجزائر

بلد في براثن الرعب

في ليلة ٢٨ أغسطس ١٩٩٧، وقعت مذبحة مروعة في بلدة سيدي رايس، التي تحيط بها ثكنات الجيش ومخافر قوات الأمن، حيث لقي زهاء ٣٠٠ من الرجال والنساء والأطفال مصرعهم على أيدي جماعة مسلحة، بينما لم تحرك قوات الأمن ساكناً لنجدة الضحايا. وبعد المذبحة فر الجناة دون أن يحاول أحد الإمساك بهم. وقد أعرب أحد الناجين عن دهشته لما حدث قائلاً: «لماذا حدث ذلك؟ لماذا لم يوقفه أحد؟... كان رجال الجيش هناك وكذلك رجال قوات الأمن، وشاهدوا وسمعوا كل شيء دون أن يفعلوا شيئاً... لقد انتظروا حتى انتهى الإرهابيون من مهمتهم القذرة ثم تركوهم يهربون».

وفي غضون العام المنصرم أقدمت جماعات مسلحة على قتل آلاف المدنيين، وبينهم كثير من النساء والأطفال، بطريقة وحشية لم يسبق لها مثيل. وقد وقعت معظم هذه المذابح في مناطق حول العاصمة، بل ووقع كثير منها على مقربة من ثكنات الجيش ومخافر قوات الأمن. وكان من السهل في هذه المواقع سماع الصرخات وصيحات الاستغاثة الصادرة من الضحايا ورؤية ألسنة النيران وسحب الدخان المتصاعدة من المنازل المحترقة. ومع ذلك، لم تتدخل قوات الأمن مطلقاً، بل وكان يُسمح للجناة في كل مرة بالانصراف دون أن يتعرض لهم أحد من قريب أو بعيد.

وتتهم السلطات الجماعات المسلحة، ومن بينها «الجماعة الإسلامية المسلحة»، بأنها مسؤولة عن ارتكاب تلك المذابح. إلا إنه ترددت ادعاءات من مصادر عدة، بما في ذلك بعض الناجين وأقارب الضحايا، مفادها أن بعض المذابح قد ارتكبتها جماعات تمارس عملها بناء على أوامر من وحدات معينة في الجيش أو قوات الأمن أو برضاها. وقد كان من بين الضحايا عدد من المشتبه في أن لهم صلات بجماعات مسلحة وكذلك أقارب لهم، بالإضافة إلى أشخاص رفضوا الانضمام إلى الميليشيات التي تتولى الحكومة تسليحها.

وتأتي هذه المذابح في وقت يشهد تصاعد وتفشي أعمال العنف والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان على أيدي قوات الأمن، والجماعات المعارضة المسلحة، التي تطلق على نفسها اسم «الجماعات الإسلامية»، بالإضافة إلى الميليشيات التي تتلقى الدعم والتسليح من الحكومة، والتي تزايد مؤخراً ضلوعها في ارتكاب الانتهاكات. ومنذ فرض حالة الطوارىء في عام ١٩٩٢، استمر تفاقم أعمال العنف، وتزايد أعداد السكان المدنيين الذين يسقطون كل يوم في هوة هذا الصراع، دون أن توفر لهم السلطات الحماية اللازمة.

ومن ناحية أخرى، تقاعس المجتمع الدولي حتى الآن عن اتخاذ إجراءات لمواجهة محنة الضحايا، بل وكثيراً ما رفضت حكومات بعض الدول الغربية توفير الحماية للجزائريين الذين حاولوا النجاة بأنفسهم من أعمال القتل بطلب اللجوء في هذه الدول. أما التوصيات التي وجهتها «المفوضية العليا لشؤون اللاجئين» والاتحاد الأوروبي في سبتمبر/أيلول ١٩٩٧، والتي تقضي بضرورة توفير الحماية الدولية لطالبي اللجوء الجزائريين، فلم تتحول بعد إلى واقع ملموس.

وقد بات واضحاً أن كلمات الشجب والإدانة والإعراب عن القلق بخصوص فاجعة حقوق الإنسان في الجزائر لم تعد كافية. ذلك أن عدم اتخاذ أي إجراء فعال حتى الآن قد ساهم في خلق مناخ ينعم فيه مرتكبو المذابح وغيرها من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان بالحصانة من العقاب والمساءلة. ومن الضروري اتخاذ خطوات على وجه السرعة لضمان توفير حماية ملائمة للسكان المدنيين في الجزائر، وكذلك ضمان تقديم المسؤولين عن المذابح وغيرها من الانتهاكات، أياً كانت هويتهم، إلى ساحة العدالة.

هذا، وقد أصدرت منظمة العفو الدولية، بالتعاون مع «الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان» ومنظمة «مراقبة حقوق الإنسان» وجمعية «صحفيون بلا حدود»، بياناً مشتركاً يدعو إلى إجراء تحقيق دولي لإماطة اللثام عن الحقائق وتحديد المسؤولين عن الانتهاكات، وتقديم توصيات تشكل أساساً لخطة طويلة الأمد ترمي إلى إنهاء أزمة حقوق الإنسان في الجزائر.

يمكنك مد يد العون...

... عن طريق حث حكومة بلدك على تأييد الاقتراح الخاص بإجراء تحقيق دولي بشأن انتهاكات حقوق الإنسان في الجزائر. وبوسعك أيضاً مناشدة الحكومة من أجل احترام التزاماتها بضمان معاملة طالبي اللجوء الجزائريين في بلدك معاملة عادلة.

في هذا العدد

الأخبار

جامايكا
الحكومة تنسحب من معاهدة أساسية لحقوق الإنسان

رواندا
مقتل الآلاف وسط صمت عالمي

فيتنام
الإفراج عن سجين رأي

البرازيل
التحقيق في أنشطة فرق القتل

مناشدات عالمية
تركيا
بوروندي
مصر

تحت الأضواء
مناشدات عالمية

أحد جنود «قوات الأمن الرواندية» يسير داخل مخيم مؤقت في منطقة صحراوية، يقطنه عدد من اللاجئين الذين عادوا إلى رواندا.
© Steven Dupont

رواندا

مقتل الآلاف وسط صمت عالمي

أفادت الأنباء أن ما لا يقل عن ٦ آلاف شخص، معظمهم من المدنيين العزل، قد لقوا مصرعهم في رواندا خلال الفترة من يناير/كانون الثاني إلى أغسطس/آب ١٩٩٧ . وفي الوقت نفسه، لا يزال المجتمع الدولي في أغلبه يتخذ موقف اللامبالاة إزاء محنة هؤلاء الضحايا.

وقد كان من شأن هذه اللامبالاة أن تتيح «لقوات الأمن الرواندية» ولجماعات المعارضة المسلحة، المرتبطة بقوات الأمن السابقة في رواندا، أن تواصل أعمال القتل دون خوف من المساءلة. ففي سياق الحرب غير المعلنة الدائرة في شمال غربي البلاد، لم يتورع الطرفان عن قتل مدنيين عزل، من الرجال والنساء والأطفال، بصورة متعمدة. كما «اختفى» كثير من الأشخاص، ولا تدري عائلاتهم شيئاً عن مصيرهم وعما إذا كانوا على قيد الحياة أم لقوا حتفهم. وكان من بين ضحايا أعمال القتل و«الإخفاء» عدد كبير ممن سبق لهم أن نزحوا إلى ما كان يُعرف بجمهورية زائير، وذلك حتى أواخر عام ١٩٩٦ حيث عادوا إلى رواندا.

وقد غدت مناطق شاسعة من رواندا معزولة تماماً عن العالم الخارجي، مما يجعل من العسير تقدير حجم المأساة الرواندية على وجه الدقة.

فعلى سبيل المثال، ذكرت الأنباء أن نحو ١٥٠٠ مدني لقوا مصرعهم على أيدي جنود «قوات الأمن الرواندية» في بلدة نكولي بمنطقة روهينجيري، في الفترة من ٩ إلى ١١ مايو/أيار ١٩٩٧ . كما قُتل ما لا يقل عن ١٣٠ من النازحين من جمهورية الكونغو الديمقراطية على أيدي جماعات المعارضة المسلحة يوم ٢٢ أغسطس/آب في مخيم مودندي للاجئين. إلا إن هذه ليست سوى أمثلة قليلة من الأنباء العديدة عن الانتهاكات الواسعة النطاق لحقوق الإنسان.

وغني عن الذكر أن صمت المجتمع الدولي ينطوي على قدر من التواطؤ في الفاجعة الدامية التي تشهدها رواندا. فعلى مدى العامين السابقين، واصلت بعض الحكومات، مثل الولايات المتحدة الأمريكية وجنوب إفريقيا، إمداد رواندا بالمعدات العسكرية وتدريب قوات الأمن فيها، وذلك حسبما يبدو دون أي اعتبار لسجل «قوات الأمن الرواندية» في مجال حقوق الإنسان.

جامايكا

إرساء سابقة خطيرة

أبلغت حكومة جامايكا الأمين العام للأمم المتحدة أنها سوف تنسحب من البروتوكول الاختياري الملحق «بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية». ويتيح هذا البروتوكول للأفراد، الذين يرون أن حقوقهم التي يكفلها ذلك العهد قد أُهدرت، أن يتقدموا بالتماسات إلى خبراء اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، والذين يمكنهم إصدار توصيات باتخاذ إجراءات، من قبيل دفع تعويضات أو إطلاق سراح مسجونين أو تخفيف الأحكام الصادرة ضدهم، إذا ما رأوا أن حكومة الدولة المعنية تقاعست عن تنفيذ التزاماتها.

وتجدر الإشارة إلى أنه إذا لم تعدل الحكومة عن قرارها قبل ٢٢ يناير/كانون الثاني ١٩٩٨ (وهو الموعد المحدد لسريان مفعول الانسحاب)، فسوف يُحرم مواطنو جامايكا من إحدى الوسائل الجوهرية لحماية حقوقهم الإنسانية.

وكانت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان قد خلصت من قبل إلى أن حكومة جامايكا أقدمت على انتهاك حقوق كثير من الأفراد، وبينهم عدد كبير من المحكوم عليهم بالإعدام. ففي نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٧ بلغ عدد المحكوم عليهم بالإعدام في جامايكا ٤٧ شخصاً. ومن شأن انسحاب جامايكا من البروتوكول الاختياري أن يحرم كثيراً من هؤلاء من وسيلة هامة لفحص ما يدعونه من تعرض حقوقهم الإنسانية للإهدار. فقد يُنفذ فيهم حكم الإعدام الصادر بعد محاكمات لم تتوفر فيها المعايير الدولية للمحاكمة العادلة، أو قد يُحرمون من الحصول على تعويض أو إنصاف عما لحق بهم من انتهاكات أخرى لحقوق الإنسان.

ومما لا شك فيه أن هذه الخطوة غير المسبوقة التي اتخذتها حكوما جامايكا تهدد بتقويض حقوق مواطني جامايكا، بل وبتقويض نظام الحماية الدولية لحقوق الإنسان عموماً، إذا ما أقدمت دول أخرى على اتباع نفس الخطوة.

وعلى مشارف الاحتفال بذكرى مرور نصف قرن على صدور «الإعلان العالمي لحقوق الإنسان»، يتعين على المجتمع الدولي أن يكفل قيام دول العالم كافة بالتصديق على المعاهدات الأساسية الخاصة بحقوق الإنسان، وكذلك بالعمل لتعزيز نظام الحماية الدولية لحقوق الإنسان، وليس الانسحاب منه.

بإمكانك مد يد العون ... عن طريق إرسال خطابات إلى حكومة بلدك، لحثها على استخدام كل الوسائل الملائمة، في المنتديات الإقليمية والدولية، من أجل الحيلولة دون تنفيذ هذه الخطوة التي تمثل انتكاسة لحقوق الإنسان. كما يمكنك الكتابة إلى حكومة جامايكا، لحثها على العدول عن قرارها بالانسحاب من البروتوكول الاختياري.

فيتنام

الإفراج عن سجين رأي

على غير المتوقع، أُطلق سراح سجين الرأي فام دوك خام، الذي أمضى في السجن قرابة ٢٠ عاماً خلال الاثنين والعشرين عاماً الماضية، وذلك قبل انقضاء مدة الحكم الصادر ضده بنحو خمس سنوات. وقد سُمح له باللحاق بأسرته في الولايات المتحدة الأمريكية.

وكان فام دوك خام قد اعتُقل للمرة الأولى، أثناء عمله كضابط في الجيش، في معسكر «للتوعية» لمدة ١٣ عاماً بدون تهمة أو محاكمة، خلال الفترة من عام ١٩٧٥ إلى عام ١٩٨٨ . وبعد عامين، أُعيد إلقاء القبض عليه في نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٠، وذلك لاشتراكه في تحرير نشرة «منتدى الحرية»، وهي نشرة غير مرخص بها ومحدودة التوزيع دأبت على انتقاد السياسات الحكومية وعلى المطالبة بإجراء تغييرات سياسية سلمية. وبعد قضاء ما يزيد عن عامين رهن الاعتقال، مثل فام خام للمحاكمة في مارس/آذار ١٩٩٣، وحُكم عليه بالسجن ١٦ سنة، ثم خُفضت مدة العقوبة إلى ١٢ سنة عند نظر الاستئناف في يوليو/تموز من نفس العام. وقد أدت السنوات الطويلة التي أمضاها في السجون، التي تتسم بعدم وجود التغذية والرعاية الصحية الملائمة، إلى تدهور شديد في صحته، حيث يعاني من الملاريا ومن قرحة مزمنة ومن ارتفاع ضغط الدم.

وقد ذكرت السلطات الفيتنامية أن مدة العقوبة المفروضة على فام دوك خام قد خُفضت بموجب عفو رئاسي صدر بمناسبة العيد الوطني، وبسبب «حسن سير وسلوك» فام خام. بينما ذكرت بعض الصحف، في معرض التعليق على إطلاق سراح فام خام في سبتمبر/أيلول ١٩٩٧، أن مسؤولين في وزارة الداخلية صرحوا بأنه من المحتمل إطلاق سراح بعض المعارضين الآخرين المسجونين، ومن بينهم دوان فيت هوات مؤسس «منتدى الحرية».

يمكنك مد يد العون

... عن طريق إرسال خطابات إلى حكومة فيتنام، تعرب عن الترحيب بإطلاق سراح فام دوك خام، وتحث السلطات على الإفراج فوراً ودون قيد أو شرط عن جميع من سُجنوا بسبب تعبيرهم عن آرائهم بصورة سلمية. وتُوجه الرسائل إلى:

President Tran Duc Luong, Office of The President, 35 Ngo Quyen, Ha Noi, Socialist Republic of Viet Nam

أخبار

مناشدات عالمية ١٩٩٥-١٩٩٧

إفــراج

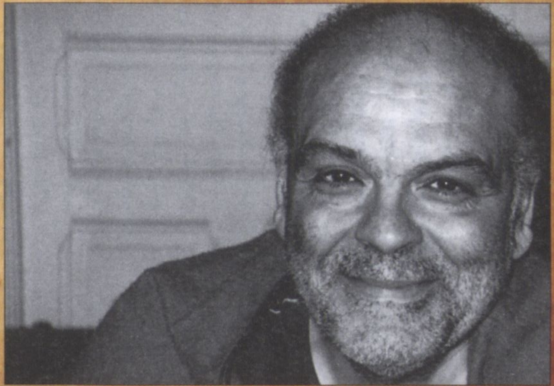

إلتئام الشمل

إلتئام الشمل

إفــراج

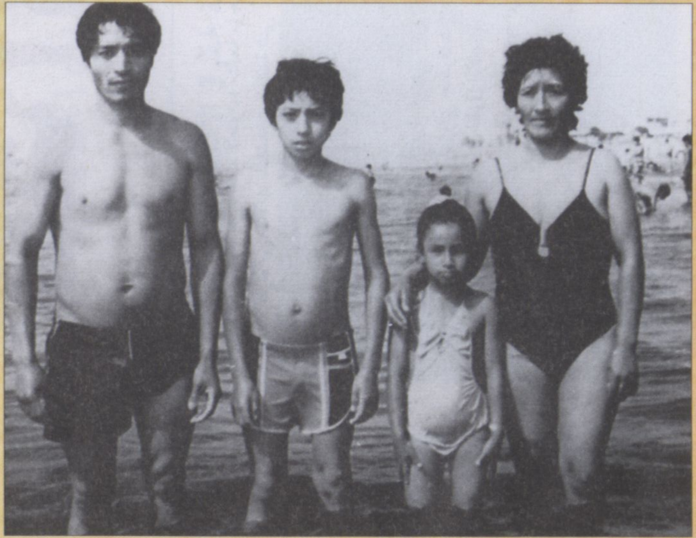

تحت الأضواء

مناشدات عالمية

يقدم هذا العدد من «تحت الأضواء» متابعة موجزة لأمثلة قليلة من حالات المناشدات العالمية التي عرضتها النشرة الإخبارية لمنظمة العفو الدولية على مدى السنوات الثلاث الماضية. وفي بعض الحالات كان هناك تطور إيجابي، وفي بعض الحالات الأخرى ظل تحقيق العدالة بعيد المنال.

وفي كل شهر يجلس آلاف الناس في شتى أنحاء العالم ليكتبوا رسائل إلى مسؤولي حكومات البلدان التي تشهد انتهاكات لحقوق الإنسان. فنحن نكتب دفاعاً عن أولئك الذين زُج بهم في غياهب السجون لأنهم لم يقبلوا التراجع عن آرائهم ومعتقداتهم، والذين يكابدون ويلات التعذيب والتنكيل التي لا يمكن تخيلها خلف قضبان المعتقلات، والذين خاطروا بحياتهم من أجل الدفاع عن حقوق الإنسان، فضلاً عن أولئك الذين صدرت ضدهم أحكام بالإعدام.

وأحياناً ما يسألنا البعض، أو نسأل نحن أنفسنا، عما إذا كان لهذه المناشدات كلها أي أثر. وهذا العدد من «تحت الأضواء» هو محاولة للإجابة على هذا التساؤل، ولو بصورة جزئية.

فعلى سبيل المثال، تعرضت الفتاة المكسيكية أورورا نزاريو أربيتا (الصورة إلى اليمين) للاغتصاب على أيدي ثلاثة من ضباط الشرطة في نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٥، وعُرضت حالتها ضمن المناشدات العالمية في عدد أبريل/نيسان ١٩٩٦ من النشرة الإخبارية. وبالرغم من أن أفراد الشرطة في المكسيك لا يُحاسبون عادة عن أفعالهم إلا فيما ندر، فقد اتُخذ إجراء هذه المرة بفضل شجاعة أورورا التي لم تثنها محنتها القاسية عن المجاهرة بفضح الجريمة، وكذلك بفضل الضغط العالمي المكثف. إذ تلقى المدعي العام المكسيكي مئات المناشدات من مختلف بقاع العالم، وإثر ذلك قرر المضي قدماً في إحالة ضباط الشرطة الضالعين في الواقعة إلى المحاكمة. وقد كان من شأن إدانة المسؤولين عن اغتصاب أورورا أن تشجع نساء أخريات، من ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان في المكسيك، على التخلي عن خوفهن والتقدم بشكاوى ضد أفراد الشرطة.

وهناك عشرات الأشخاص الآخرين الذين عرضت منظمة العفو الدولية حالاتهم ضمن المناشدات العالمية، ثم أُطلق سراحهم قبل الموعد المحدد لذلك، أو خُففت الأحكام الصادرة ضدهم، أو شاهدوا بأعينهم أولئك الذين اعتدوا على حقوقهم الإنسانية وهم يمثلون في ساحة العدالة. ولا أحد يدري على وجه الدقة مدى تأثير مساعي منظمة العفو الدولية في كل حالة على حدة، ولكن مما لا شك فيه أن هذه المساعي تشكل في أغلب الأحيان عنصراً جوهرياً فيما يحرزه الضغط العالمي من نجاح في تغيير القوانين القمعية أو تحقيق العدالة في أي مكان من العالم.

وباسم كل من سلّطت منظمة العفو الدولية الضوء على محنتهم من خلال المناشدات العالمية، لا يسعنا إلا أن نعرب لكم عن عميق الشكر والامتنان على جهدكم ومؤازرتكم.

أورورا نزاريو أربيتا

نيجيريا — **ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٦***

الزعيم غاني فاوهينمي

أُطلق سراح الزعيم غاني فاوهينمي واثنين آخرين من سجناء الرأي، هما فيمي فالانا وفيمي أبوريسادي، وذلك دون قيد أو شرط. وهؤلاء الثلاثة من أبرز المدافعين عن حقوق الإنسان في نيجيريا، وظلوا رهن الاعتقال في عزلة تامة عن العالم الخارجي بدون تهمة ولا محاكمة لما يقرب من عام.

المغرب/الصحراء الغربية — **مايو/أيار ١٩٩٦**

كلثوم أحمد لعبيد الونات

في مايو/أيار ١٩٩٦، أُطلق سراح سجينة الرأي كلثوم أحمد لعبيد الونات، البالغة من العمر ٢٥ عاماً، وذلك بموجب عفو ملكي. وكانت كلثوم قد أمضت ثلاث سنوات من مدة الحكم الصادر ضدها بالسجن ٢٠ سنة، والذي فُرض بعد محاكمة جائرة في يوليو/تموز ١٩٩٣.

إيران — **يونيو/حزيران ١٩٩٦**

الشيخ مكي أخوند

أُطلق سراح الفقيه الشيعي الشيخ مكي أخوند في ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٦ بعد صدور عفو عنه. وكان الشيخ أخوند يقضي حكماً بالسجن لمدة ثلاث سنوات صدر إثر محاكمة جائرة، ويُحتمل أنه كان من سجناء الرأي.

بيرو — **مارس/آذار ١٩٩٥**

بلاجيا سالسيدو بيزارو وخوان كارلوس كوكون زيا

أُفرج عن سجينة الرأي بلاجيا سالسيدو بيزارو وزوجها خوان كارلوس كوكون زيا، بعد أن أمضيا قرابة أربع سنوات من مدة الحكم الصادر ضدهما بالسجن ٣٠ عاماً.

وكانت شرطة مكافحة الإرهاب في ليما قد ألقت القبض على الزوجين في ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٢، وتحت وطأة التعذيب أُجبرا على التوقيع على محضر للشرطة، أُثبت فيه أنه كان بحوزتهما متفجرات غير مصرح بها قانوناً ومنشورات صادرة عن الجماعة المعارضة المسلحة المعروفة باسم «الدرب المضيء». وفي فبراير/شباط ١٩٩٣، أصدر المجلس العسكري حكماً بسجنهما لمدة ٣٠ عاماً.

وفي أغسطس/آب ١٩٩٦، ونتيجة ضغوط من المجتمع الدولي، أقر الكونغرس قانوناً باستحداث لجنة خاصة مهمتها أن تقترح على رئيس الجمهورية أسماء السجناء الذين اتُهموا ظلماً بارتكاب «جرائم إرهابية» لكي يتم العفو عنهم أو استخدام الرأفة بشأنهم. وفي سبتمبر/أيلول ١٩٩٧، كانت عملية الفحص التي تجريها اللجنة قد أسفرت عن إطلاق سراح ٢٢٦ سجيناً، ومن بينهم بلاجيا سالسيدو بيزارو وخوان كارلوس كوكون زيا، حيث أُفرج عنهما في أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٦.

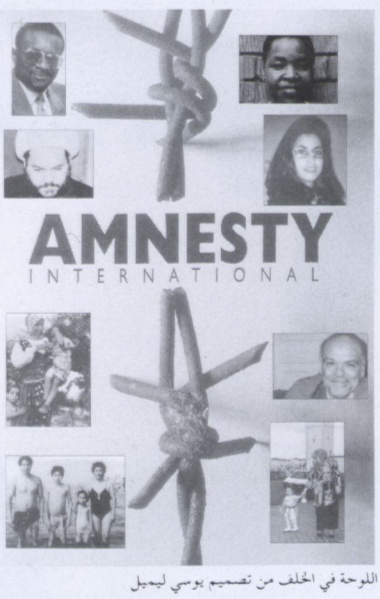

اللوحة في الخلف من تصميم يوسي ليميل

كينيا — **مارس/آذار ١٩٩٥**

جوزفين يناويرا نغنغي

في مايو/أيار ١٩٩٤، أُلقي القبض على جوزفين يناويرا نغنغي، وهي عضو في جماعة «أفرجوا عن السجناء السياسيين» المعروفة بكفاحها في الدفاع عن حقوق الإنسان، ثم وُضعت رهن الاعتقال بعدما أُلفقت لها تهمة السطو المقترن بالعنف.

وقد بُرئت جوزفين من كل التهم الموجهة إليها في مارس/آذار ١٩٩٦، وأُفرج عنها حيث عادت لبيتها وأسرتها. ويرجع الفضل في ذلك جزئياً إلى الضغوط المحلية والدولية. وقد كشفت جوزفين النقاب عن أنها تعرضت للتعذيب أثناء استجوابها، وهو الأمر الذي استدعى إجراء جراحة خطيرة لها. ومع ذلك، لم يتم حتى الآن إجراء أي تحقيق فيما ادعته من تعرضها للتعذيب.

تونس — **أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٥**

تركية حمادي وعائشة داوودي

تركية حمادي وعائشة داوودي هما زوجتا اثنين من معارضي الحكومة المقيمين في الخارج، وتعرضتا بسبب ذلك لمضايقات من جانب الحكومة، ثم زُج بهما في السجن في نهاية المطاف. وبعد الإفراج عنهما لم تتمكنا من اللحاق بزوجيهما في الخارج، حيث رفضت السلطات منح أطفالهما جوازات سفر. إلا إن السلطات عادت وأذعنت، في يونيو/حزيران ١٩٩٧، ومن ثم تمكنت تركية وعائشة من اصطحاب أطفالهما واللحاق بزوجيهما في فرنسا. وقد أعربت كلتا العائلتين عن عميق الشكر والعرفان لأعضاء منظمة العفو الدولية الذين بذلوا مساعي حثيثة للم شملهما.

تونس — **أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٦**

خميس الشماري

في يوليو/تموز ١٩٩٦، صدر حكم بالسجن لمدة خمس سنوات على خميس الشماري، وهو من دعاة حقوق الإنسان وعضو في مجلس النواب (البرلمان) عن أحد أحزاب المعارضة، حيث أُدين بتهمة «إفشاء أسرار الدولة لجهة أجنبية»، وهي تهمة نفاها تماماً. وفي ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٦ صدر قرار بالإفراج المشروط عن خميس الشماري، بعد أن أمضى خمسة شهور من مدة العقوبة المفروضة عليه. وكان من بين شروط الإفراج منعه من ممارسة أي نشاط سياسي. وفي أبريل/نيسان ١٩٩٧، أُعيد إلى خميس الشماري جواز سفره، الذي كان قد سُحب منه، ومن ثم أُتيح له أن يغادر البلاد لحضور مؤتمر في مالطا عن حقوق الإنسان.

وقد ساهمت المناشدات الدولية، بما في ذلك تلك التي أرسلها أعضاء منظمة العفو الدولية، في صدور قرار الإفراج عن خميس الشماري قبل انقضاء مدة الحكم.

* **التاريخ الوارد هنا هو تاريخ صدور عدد النشرة الإخبارية لمنظمة العفو الدولية الذي عرضت فيه الحالة المذكورة ضمن المناشدات العالمية.**

واصلوا إرسال المناشدات عن هذه الحالات

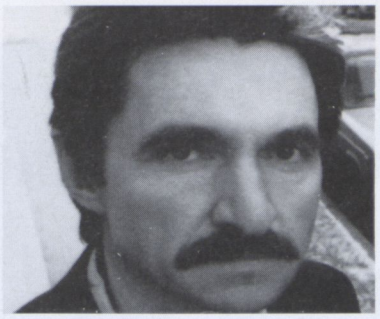

© Bellona Foundation

يناير/كانون الثاني ١٩٩٧

روسيا
ألكسندر نيكيتين

أُطلق سراح سجين الرأي ألكسندر نيكيتين، وهو ضابط متقاعد في البحرية الروسية، في ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٦، إلا إنه لا يزال عرضة لإمكان الحكم عليه بالسجن لمدة قد تصل إلى ٢٠ سنة، لاتهامه بنشر معلومات عن الحوادث التي تقع على متن الغواصات النووية الروسية وعواقبها على البيئة.

وقد بعث ألكسندر نيكيتين مؤخراً برسالة إلى منظمة العفو الدولية قال فيها: «أود أن أعبر لكم عن شكري على ما بذلتموه من جهد في سبيل الإفراج عني... وإنني على يقين من أن مشاعر التضامن والاهتمام العالمي بقضيتي، والتي شاركتم مع آخرين في تعزيزها، سوف يكون لها أبلغ الأثر على سير الإجراءات القضائية المتعلقة بقضيتي مستقبلاً، بحيث تكفل أن تكون هذه الإجراءات متماشية تماماً مع المبادىء والمعايير المعترف بها عالمياً ومع القانون الروسي».

يرجى الاستمرار في إرسال مناشدات تحث السلطات الروسية على إسقاط التهم الموجهة إلى ألكسندر نيكيتين وإلغاء الإجراءات القضائية ضده، وتُوجه المناشدات إلى:

President Boris Yeltsin, g. Moskva, Kreml, Russian Federation

أبريل/نيسان ١٩٩٧

© Post Courier

بابوا غينيا الجديدة
ثيودور ميريونغ

اغتيل ثيودور ميريونغ، الرئيس السابق لحكومة بوغانفيل الانتقالية، حيث أُطلقت عليه النار في أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٦. ولم ترد أية معلومات حتى الآن عن إحراز تقدم في تحقيقات الشرطة بخصوص واقعة مقتله، وذلك بالرغم من أن تحريات أحد محققي الوفيات غير الطبيعية قد خلصت إلى أن مجموعة يتراوح عددها بين ثمانية وعشرة أشخاص، من بينهم جنود في «قوات دفاع بابوا غينيا الجديدة» وأفراد في إحدى الجماعات شبه العسكرية التي تدعمها الحكومة، كانت ضالعة في تدبير الحادث.

وقد بعث القائم بأعمال رئيس وزراء بابوا غينيا الجديدة برسالة إلى منظمة العفو الدولية، رداً على ما نُشر بخصوص هذه الواقعة في المناشدات العالمية في عدد أبريل/نيسان ١٩٩٧ من النشرة الإخبارية، قال فيها إنه تلقى «آلاف الرسائل» من أعضاء منظمة العفو الدولية، وأنه تم الانتهاء من إجراء تحقيق نزيه في ملابسات الحادث وقُدم إلى الحكومة، ولكن لم يُتخذ أي إجراء بعد بهذا الصدد.

وقد تشكلت حالياً حكومة جديدة في بابوا غينيا الجديدة برئاسة بيل سكات. وأعلنت الحكومة الجديدة أنها سوف تشكل «لجنة وطنية لحقوق الإنسان» تتولى فحص انتهاكات حقوق الإنسان في جزيرة بوغانفيل، ولكنها لم تتخذ على ما يبدو أية خطوات تكفل استمرار التحقيق في واقعة مقتل ثيودور ميريونغ.

يُرجى كتابة مناشدات تدعو الحكومة الجديدة إلى اتخاذ خطوات على وجه السرعة تكفل تقديم المسؤولين عن قتل ثيودور ميريونغ إلى ساحة العدالة. **وترسل المناشدات إلى:** Right Hon Bill Skate, Prime Minister of Papua New Guinea, Office of The Prime Minister, POBox 6605, Boroko, NCD, Papua New Guinea.

يوليو/تموز ١٩٩٥ — كولومبيا

أعضاء «اللجنة المدنية لحقوق الإنسان في مقاطعة ميتا»

بعض العاملين في مجال حقوق الإنسان في ميتا، ويظهر بينهم خوزيه جيرالدو (الثالث من اليسار).

اضطرت «اللجنة المدنية لحقوق الإنسان في مقاطعة ميتا» إلى إغلاق مقرها الرئيسي في مدينة فيلافيسنسيو، في أبريل/نيسان ١٩٩٥، إثر «إخفاء» بعض أعضائها وإعدام البعض الآخر خارج نطاق القضاء. وقد وجهت منظمة العفو الدولية مناشدة إلى السلطات الكولومبية من أجل ضمان سلامة جميع العاملين مع اللجنة. إلا إن السلطات لم تبذل أي جهد فعلي لتقصي الأسباب الحقيقية لاستمرار التهديدات والمضايقات. ولو كانت قد فعلت ذلك فربما أمكن الحيلولة دون اغتيال رئيس اللجنة خوزيه جيرالدو كاردونا.

فقد أُردي خوزيه جيرالدو بالرصاص خارج منزله في ١٣ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٦. وكان قبيل اغتياله قد تلقى تهديدات بالقتل بسبب عمله في اللجنة وبسبب نشاطه السياسي على حد سواء. وقد أثارت حادثة اغتياله المخاوف مجدداً على سلامة أعضاء اللجنة الآخرين، والذين تلقى كثيرون منهم أيضاً تهديدات بالقتل.

كما حدث حادثة اغتيال خوزيه جيرالدو بالمجتمع الدولي إلى أن يعاود مطالبته للسلطات الكولومبية بضرورة حماية حقوق الإنسان في كولومبيا. ففي أعقاب حادثة القتل، أصدرت «محكمة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان» قراراً يطالب الحكومة الكولومبية بتوفير الحماية لجميع أعضاء «اللجنة المدنية لحقوق الإنسان في مقاطعة ميتا»، وبإجراء تحقيق في واقعة اغتيال خوزيه جيرالدو وفي غيرها من الانتهاكات التي استهدفت أعضاء اللجنة، وبتقديم المسؤولين عن هذه الأفعال إلى ساحة العدالة. وبالرغم من أن الحكومة الكولومبية أدانت حادثة اغتيال خوزيه جيرالدو وشرعت في إجراء تحقيق فيها، فإنه لم يُحرز أي تقدم يُذكر في التعرف على الجناة.

يرجى الاستمرار في إرسال مناشدات إلى السلطات الكولومبية، تحثها على استكمال التحقيق في مقتل خوزيه جيرالدو وتقديم من تثبت مسؤوليتهم إلى ساحة العدالة، كما تطلب تأكيدات بأنه تم اتخاذ إجراءات ملائمة تضمن سلامة أعضاء «اللجنة المدنية لحقوق الإنسان في مقاطعة ميتا». وتُوجه المناشدات إلى:

Senor Presidente Ernesto Samper Pizano, Presidente de la Republica, Palacio de Narino, Santafe de Bogota, Colombia

كما يمكنكم كتابة رسائل إلى حكومة بلدكم، للاستفسار عما ستقوم به لرصد جهود السلطات الكولومبية لضمان إجراء تحقيق وافٍ في مقتل خوزيه جيرالدو، ولتنفيذ الإجراءات التي تكفل سلامة العاملين في مضمار حقوق الإنسان.

نضال منظمة العفو الدولية... لا يُثمر إلا بجهودكم

ما أكثر السبل التي يمكنكم من خلالها مساندة منظمة العفو الدولية في أداء رسالتها. فبوسعكم مثلاً تقديم تبرع، إما لفرع منظمة العفو الدولية في بلدكم إن كان ثمة فرع، وإما مباشرة إلى قسم التسويق والدعم في المنظمة على العنوان التالي: Marketing and Supply, AI International Secretariat, 1 Easton Street, London, United Kingdom, WC1X 8DJ. كما يمكنكم المشاركة في أنشطة وحملات منظمة العفو الدولية للدفاع عن حقوق الإنسان في شتى أنحاء العالم، عن طريق كتابة الرسائل والمناشدات، والسعي إلى التأثير في مسؤولي حكومة بلدكم وكسب تأييدهم، وتعزيز الوعي بقضايا حقوق الإنسان بين معارفكم وزملائكم. فسارعوا بإظهار مؤازرتكم ولا تدخروا وسعاً في الدفاع عن حقوق الإنسان وإعلاء شأنها.

تحت الأضواء

مادة هذا العدد من تحت الأضواء مستقاة من وثيقة تقع في ١٨ صفحة، عنوانها نضال منظمة العفو الدولية: تحديث عن المناشدات العالمية من يناير/كانون الثاني ١٩٩٥ إلى أغسطس/آب ١٩٩٧ (رقم الوثيقة: NWS 22/07/97). وتسوق الوثيقة «أنباء طيبة» عن عدد من الحالات، كما تقدم معلومات وافية عن الحالات الأخرى التي ينبغي الاستمرار في توجيه مناشدات بشأنها. وللحصول على نسخة من الوثيقة، يمكن الاتصال بفرع منظمة العفو الدولية في بلدكم.

بعد 12 عاماً من الاعتقال التعسفي

بلا تهمة

إفراج

إطلاق

إسراء

أيمن

مناشدات عالمية

تركيا: سجناء رأي

ليلى زانا LEYLA ZANA، وهاتيب ديسلي HATIP DICLE، وأورهان دوغان ORHAN DOGAN وسليم صادق SELIM SADAK، سياسيون أكراد يقضون حالياً حكماً بالسجن لمدة ١٥ عاماً، بسبب ممارستهم لحقهم في حرية التعبير.

وكان الأربعة قد انتُخبوا نواباً في البرلمان عن «حزب الديمقراطية» في أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩١، وجاهروا مراراً بتأييدهم لفكرة تحقيق «المصالحة بين الأكراد والأتراك»، على حد تعبير ليلى زانا. إلا أن أي إنسان في تركيا قد يكون عرضة لفقد حريته بل وحياته إذا ما دعا إلى إيجاد تسوية سياسية للصراع الدائر في جنوب شرقي البلاد منذ ١٣ عاماً. وهذا ما حدث لهؤلاء الأربعة، حيث تلقوا تهديدات بالقتل، ثم رُفعت عنهم الحصانة البرلمانية، وقُدموا للمحاكمة بتهمة الخيانة. كما تعرض أعضاء آخرون في «حزب الديمقراطية» للتعذيب والقتل و«الإخفاء»، وفيما بعد أُغلق الحزب نفسه لاتهامه بتبني «دعوات انفصالية».

وفي ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٤، وبعد إجراءات محاكمة لا تفي بالمعايير الدولية للمحاكمة العادلة، أُدين الأربعة بتهمة ملفقة وهي عضوية «حزب العمال الكردستاني»، وهو تنظيم مسلح معارض غير مصرح به قانوناً، وحُكم عليهم بالسجن لمدة ١٥ عاماً. وقد توصل «الفريق العامل المعني بالاعتقال التعسفي» والتابع للأمم المتحدة أن سجن هؤلاء الأربعة يُعد تعسفياً ومناقضاً لأحكام «الإعلان العالمي لحقوق الإنسان».

والجدير بالذكر أنه لم تُوجه لأي من هؤلاء الأربعة تهمة القيام بأية أنشطة عنيفة، كما كانت الأدلة التي قُدمت لإدانتهم واهية ومتناقضة إلى أبعد الحدود، بل ويُقال إن بعض الأقوال قد انتزعت تحت وطأة التعذيب.

ومن جهة أخرى، قرر البرلمان الأوروبي في عام ١٩٩٥ منح ليلى زانا جائزة ساخاروف للدفاع عن حقوق الإنسان.

يرجى كتابة مناشدات تدعو إلى الإفراج عن ليلى زانا وهاتيب ديسلي وأورهان دوغان وسليم صادق فوراً ودون قيد أو شرط. وتُوجه المناشدات إلى: Mr Mesut Yilmaz, Prime Minister, Basbakanlik, 06573, Ankara, Turkey.

كما يُرجى إرسال بطاقات مؤازرة إلى السجناء الأربعة على العنوان التالي: Ankara Merkez Kapali, Cezaevi, Ulucanlar, Ankara, Turkey

هاتيب ديسلي (إلى اليسار)، وسليم صادق، ثم ليلى زانا (إلى أعلى)

بوروندي: عقوبة الإعدام

يبلغ عدد المحكوم عليهم بالإعدام في بوروندي حالياً ما لا يقل عن ٢١٥ سجيناً، وأغلبهم ممن أُدينوا بسبب ما زُعم عن اشتراكهم في المجازر التي وقعت عام ١٩٩٣. وقد اتسمت معظم محاكمات هؤلاء الأشخاص بالجور الفادح، كما تعرض أغلب المتهمين للتعذيب لانتزاع اعترافات منهم. وقد أُعدم مؤخراً ستة أشخاص شنقاً، وهذه هي المرة الأولى التي تُنفذ فيها أحكام بالإعدام في بوروندي منذ ١٥ عاماً.

ومن بين هؤلاء المحكوم عليهم بالإعدام كل من كورنيل كاريكوروبو Corneille Karikurubu وجان بركمان نغينخاكيمانا Jean Berchmans Ngendakimana، وجوزيف نتزيريبا Joseph Nteziriba، وليبيرات نتانديكي Liberat Ntandikiye، والذين صدر الحكم عليهم في مطلع عام ١٩٩٦ بعد محاكمات جائرة أُدينوا خلالها بالاشتراك في المجازر التي راح ضحيتها مدنيون من قبيلة «التوتسي» عقب اغتيال الرئيس ملكيور نداداي في أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٣. وبالرغم من جسامة الاتهام الموجه لهؤلاء الأشخاص، لم يُسمح لهم بالاستعانة بمحامين.

وقد قام الأربعة فيما بعد بتقديم التماسات إلى محكمة النقض التابعة للمحكمة العليا للطعن في الحكم الصادر ضدهم، إلا إن التماساتهم رُفضت في أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٧، ومن ثم لم يعد أمامهم أمل في النجاة من حكم الإعدام إلا إذا قام الرئيس، الرائد بويوا، بمنحهم عفواً.

والمعروف أن منظمة العفو الدولية تعارض عقوبة الإعدام معارضة مطلقة في جميع البلدان وتحت أي ظرف كان، باعتبارها إجراء يمثل انتهاكاً من جانب الدولة للحق في الحياة والحق في عدم التعرض لأية عقوبة قاسية أو لاإنسانية أو مهينة. ويكتسب الأمر أهمية خاصة عندما يصدر حكم الإعدام بعد محاكمات جائرة، كما هو الحال في بوروندي.

يُرجى كتابة مناشدات إلى الرائد بويوا، رئيس بوروندي، تحثه على إصدار عفو عن كل من كورنيل كاريكوروبو، وجان بركمان نغينداكيمانا، وجوزيف نتزيريبا، وليبيرات نتانديكي، وكذلك عن جميع من صدرت ضدهم أحكام بالإعدام وأُحيلت إلى الرئيس للتصديق عليها. وينبغي أن تنوه المناشدات إلى أن من واجب الحكومة تقديم المسؤولين عن ارتكاب أعمال إجرامية إلى ساحة العدالة، مع التأكيد على معارضة عقوبة الإعدام في جميع الأحوال، باعتبارها عقوبة قاسية ولا إنسانية ومهينة، ولم يثبت أن لها أثراً رادعاً، فضلاً عن أنها تسبغ صفة الوحشية على جميع المشاركين في تنفيذها. وترسل المناشدات بالفاكس إلى: Major Pierre Buyoya, President de la Republique, Presidence de la Republique, Burundi، فاكس: ٢٥٧ ٢٢ ٧٤٩٠. كما يُرجى إرسال خطابات بنفس المعنى إلى ممثلي بوروندي الدبلوماسيين المعتمدين لدى بلدكم.

مصر: حالة «اختفاء»

سيد علي حسان إبراهيم، ونبيل محمد علي حسان البطوجي، معتقلان «اختفيا» في صعيد مصر، بعد أن قبض عليهما أفراد من قوات الأمن، للاشتباه في صلتهما بإحدى الجماعات الإسلامية، حسبما ورد.

ففي ٢٣ سبتمبر/أيلول ١٩٩٥، قام ضباط من مباحث أمن الدولة بالقبض على سيد علي حسان إبراهيم، وهو مزارع من المنيا، حيث اقتادوه إلى خارج منزله وعصبوا عينيه واعتدوا عليه بالضرب ثم وضعوه في سيارة شرطة ومضوا به، وذلك على مرأى من زوجته وأطفاله. وقد زارته زوجته عدة مرات بعد القبض عليه في مركز الشرطة ببلدته. وعندما حاولت زيارته في ١٤ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٥ قيل لها إنه نُقل إلى مكان آخر في الليلة السابقة، ولكن المسؤولين لم يحددوا لها هذا المكان.

أما نبيل محمد علي حسان البطوجي، وهو من سكان محافظة بني سويف، فقد قبض عليه ضباط من فرع مباحث أمن الدولة في المحافظة مساء يوم ٧ يوليو/تموز ١٩٩٦، بينما كان يهم بإغلاق متجر الأثاث الذي يمتلكه. وذكرت الأنباء أنه احتُجز بضعة أيام في مقر مباحث أمن الدولة في بني سويف، ثم نُقل إلى مبنى الإدارة العامة لمباحث أمن الدولة بالقاهرة. وقد توجهت والدته إلى مصلحة السجون في القاهرة للاستفسار عن مكان احتجازه، فقيل لها إنه ليس محتجزاً في أي سجن، كما تقدمت بعدة شكاوى بهذا الشأن إلى نيابة بني سويف، ولكن دون جدوى.

هذا، وقد باءت بالفشل جميع المحاولات التي بذلها أهل هذين الشخصين من أجل معرفة مكان احتجازهما.

يُرجى كتابة رسائل تعبر عن القلق على سلامة كل من سيد علي حسان إبراهيم، ونبيل محمد علي حسان البطوجي، وتحث الحكومة على إجراء تحقيق نزيه وعلني في ملابسات «اختفاء» هذين الشخصين. وتُوجه الرسائل إلى: اللواء حبيب العادلي، وزير الداخلية، وزارة الداخلية، شارع الشيخ ريحان، باب اللوق، القاهرة، جمهورية مصر العربية

مناشدات

إن مناشدة منك إلى السلطات قد تساعد ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان الذين نعرض حالاتهم في هذا الباب.

بوسعك أن تساعد على تحرير سجين من سجناء الرأي، أو إيقاف التعذيب، أو إعادة الحرية لأحد ضحايا «الاختفاء»، أو الحيلولة دون إعدام شخص. الضحايا كثيرون، والانتهاكات شتى، وكل مناشدة لها وزنها.

تنبيه: لا يجوز لأعضاء منظمة العفو الدولية إرسال أي مناشدات للسلطات في بلدانهم.

التحقيق فى أنشطة فرق القتل

شهد العام الماضي تزايد القلق على سلامة من يسعون إلى كشف النقاب عن حقيقة فرق القتل في البرازيل.

ففي أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٦، قُتل المحامي غيلسون نوغويرا بينما كان يشارك في التحقيقات المتعلقة بأنشطة فرق القتل في ولاية ريوغرندي دو نورتي. وبعد عام من مقتله ظل زملاؤه الذين يتولون إجراء التحقيقات يتلقون تهديدات بالقتل بصفة منتظمة. وفي ولاية ماتو غروسو دو سول، في الجهة الأخرى من البلاد، تعرض دعاة حقوق الإنسان، الذين يتقصون وقائع مئات من عمليات القتل على طول الحدود مع باراغواي وبوليفيا، لحملات ترهيب بعد اكتشاف مقبرة دُفن فيها بعض ضحايا فرق القتل والبدء في استخراج رفات الضحايا.

وليست هذه سوى أمثلة قليلة. فقد أثبت التحقيق الذي أجرته مؤخراً لجنة حقوق الإنسان في مجلس النواب البرازيلي وجود أنشطة لفرق القتل فيما لا يقل عن تسع من ولايات البرازيل البالغ عددها ٢٧ ولاية. وينتمي كثير من أعضاء هذه الفرق إلى قوات الشرطة، ولبعضهم علاقات وثيقة بمسؤولين كبار في الحكومة، وهم يقترفون جرائمهم وهم على يقين تام تقريباً بأنهم لن يُقدموا إلى ساحة العدالة.

ويواجه دعاة حقوق الإنسان صعوبات جمّة في مساعيهم لتقديم المسؤولين عن تلك الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان إلى ساحة العدالة. فكثيراً ما يجدون أنفسهم أمام تحقيقات للشرطة جرى التلاعب فيها بسبب الصلات مع أفراد فرق القتل، أو أمام شهود يتملكهم الخوف من الإدلاء بأقوالهم، فضلاً عما يتعرضون له من اعتداءات وتهديدات بالقتل. وبالرغم من هذا كله فهم يواصلون عملهم الشاق الدؤوب المحفوف بالمخاطر من أجل جمع الأدلة، على أمل التوصل إلى دليل دامغ يدين الجناة، ويساعد في كسر طوق الإفلات من العقاب، وهي عملية مضنية قد تستغرق أعواماً.

وفي إطار التزام منظمة العفو الدولية بمساندة المدافعين عن حقوق الإنسان في عملهم، أوصت المنظمة الحكومة البرازيلية باتخاذ عدة إجراءات محددة من شأنها الإسراع بمحاكمة مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان. فقد أوصت المنظمة، على وجه الخصوص، بوضع برنامج وطني لحماية الشهود، وباستحداث آلية على المستوى الفيدرالي تتولى التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان التي تحوم شبهات حول ضلوع قوات الأمن الحكومية فيها. وكانت الحكومة قد شرعت في عام ١٩٩٦ في تنفيذ «البرنامج الوطني لحقوق الإنسان في البرازيل»، وهي خطوة رحبت بها منظمة العفو الدولية مع بعض التحفظ على تفاصيلها. ويتضمن هذا البرنامج تدابير ترمي إلى تحسين سبل حماية حقوق الإنسان. إلا إن ثمة هوة لا تزال قائمة بين هذه العبارات المعسولة البليغة وبين التطبيق الفعلي على أرض الواقع. ووسط هذا المناخ، لا يزال دعاة حقوق الإنسان في البرازيل عرضة للخطر.

شاركت منظمة العفو الدولية مع دعاة حقوق الإنسان البرازيليين في المؤتمر الدولي حول حماية دعاة حقوق الإنسان، والذي عُقد في بوغوتا بكولومبيا، في مايو/أيار ١٩٩٦. من اليسار إلى اليمين: أوسكار غاتيكا، من «لجنة سيرا لحقوق الإنسان» – بولاية إسبريتو سانتو؛ وكاتيا بيريرا، من ولاية ريسيفي؛ ومارتا فوتش، منسقة شؤون البرازيل في فرع منظمة العفو الدولية في سويسرا؛ والأب ريكاردو ريزندي، من «لجنة ريو ماريا» – بولاية بارا.

يمكنك مد يد العون...

... عن طريق كتابة رسائل إلى الحكومة البرازيلية، تعبر عن القلق بشأن الاعتداءات والتهديدات بالقتل التي يتعرض لها دعاة حقوق الإنسان في البرازيل بصفة متواترة، كما تحث السلطات على إجراء تحقيقات وافية في جميع الشكاوى المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان، وتدعو إلى توفير كل ما يلزم من سبل الحماية لدعاة حقوق الإنسان.

وتُوجه الرسائل إلى: President Fernando Henrique Cardoso, Gabinete do Presidente, Palacio do Planalto, 3 andar, Brasilia DF, CEP 70150 900, Brazil.

خطوات على الطريق... ثلاثة مشاهد في شهر من حياة منظمة العفو الدولية

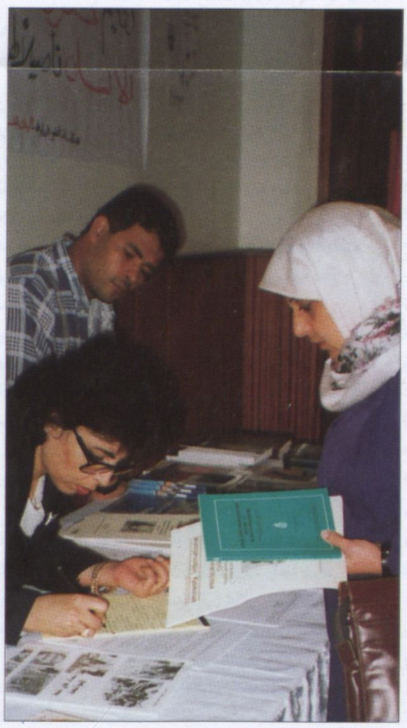

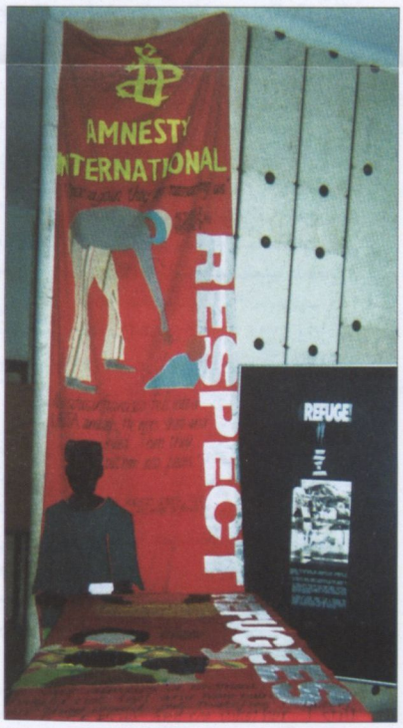

تعليم حقوق الإنسان في غزة (الصورة إلى أقصى اليمين)

في أكتوبر/تشرين الأول، نظمت المجموعات الفلسطينية التابعة لمنظمة العفو الدولية حلقة دراسية تهدف إلى إدراج قضايا حقوق الإنسان في صلب المناهج التعليمية الفلسطينية. وحضر الحلقة عدد من كبار المسؤولين في السلطة الفلسطينية، وبعض أساتذة الجامعات المرموقين، بالإضافة إلى ممثلي منظمات محلية وإقليمية معنية بحقوق الإنسان. واختتمت الحلقة أعمالها بتقديم مجموعة من التوصيات التي يمكن أن تشكل أساساً للأنشطة في المستقبل.

حقوق اللاجئين في الأمم المتحدة (الصورة إلى اليسار)

في جنيف بسويسرا، اجتمع في أكتوبر/تشرين الأول عدد من منسقي شؤون اللاجئين والنشطاء من ١٠ فروع لمنظمة العفو الدولية، حيث عرضوا بواعث قلق المنظمة بشأن الحقوق الإنسانية للاجئين على اللجنة القيادية في «المفوضية العليا لشؤون اللاجئين» التابعة للأمم المتحدة، كما تلقوا تدريباً عن كيفية الاستعانة بالآليات الدولية لحقوق الإنسان في حماية حقوق اللاجئين. وكما هي العادة، كانت أعمال هذا الاجتماع محدودة، إلا إن نشطاء المنظمة بذلوا جهوداً مكثفة من أجل كسب تأييد أعضاء اللجنة وإحاطتهم علماً بالمواد الإعلامية ذات الصلة، وهو الأمر الذي ساعد على إبراز مواقف منظمة العفو الدولية بصورة جلية.

النشرة الإخبارية لمنظمة العفو الدولية

تصدر كل شهرين بالإسبانية والإنكليزية والعربية والفرنسية لتطلعك على بواعث قلق منظمة العفو الدولية وحملاتها من أجل حقوق الإنسان في شتى أنحاء العالم، فضلاً عن التقارير التفصيلية. ويمكن الحصول عليها بالاتصال بالعنوان المذكور أدناه.

حملة منظمة العفو الدولية من أجل اللاجئين: هل هي مجرد «شعارات جوفاء»؟

اتهم وزير الخارجية الأسترالي، السيد دونر، منظمة العفو الدولية بأنها لا تفعل شيئاً سوى «ترديد الشعارات الجوفاء، والإساءة إلى الناس وسمعتهم». وجاء هذا التصريح في أعقاب نشر تقرير لمنظمة العفو الدولية من أجل اللاجئين. ومضى الوزير قائلاً إن أنشطة المنظمة «قد تعطي شعوراً بالارتياح لبعض الوقت، ولكنها لا تحقق أي شيء على الإطلاق من الناحية العملية».

ومن المفارقات المضحكة أن هذه التصريحات قد حققت بعض المكاسب لمساعي منظمة العفو الدولية دفاعاً عن حقوق الإنسان في شتى أنحاء العالم. فعلى سبيل المثال، دفعت هذه التصريحات مجلس الشيوخ الأسترالي إلى اعتماد قرارات تدعو وزير الخارجية الأسترالي إلى مواجهة انتهاكات حقوق الإنسان في تيمور الشرقية على نحو أشد قوة، كما حثت الحكومة على إعادة النظر في نهجها الخاص باعتقال طالبي اللجوء غير المسجلين.

ويعكس الرسم الهزلي إلى اليسار وجهة نظر صحيفة «نورثرن تريتوري نيوز» الأسترالية في تصريح الوزير....

برينة ولكنغ، أعيد النشر بتصريح خاص من الناشر

AMNESTY INTERNATIONAL, 1 EASTON STREET, LONDON WC1X 8DJ, UNITED KINGDOM
رقم الوثيقة: NWS 21/01/98 الترقيم الدولي: ٠٣٠٨ ٦٨٨٧ قيمة الاشتراك السنوي ٧ جنيهات إسترلينية (١٢ دولاراً أمريكياً)